أول بسم الله الرحمن الرحيم (الدعوة إلى الله على غير بصيرة) كل من
في النصف الثاني من القرن الرابع عشر الهجري قام خمسة البنا في
مصر ومحمد إلياس في الهند بتأسيس جماعة للدعوة إلى الله سماها
الأول: (الإخوان المسلمون) وسميت الثانية: (جماعة التبليغ)
ولم يفِ عنهما خمسة القصد وسمو الهدف، فوقع كل منهما في مخالفة شرع الله:
١) لم يتبنيا دعوتهما على بصيرة من كتاب الله والمأخوذة من سنة نبيه صلى الله عليه وسلم
وقد قال الله تعالى: ﴿قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني﴾.
٢) زادتا فرق المسلمين وجماعاتهم وأحزابهم وخرجتا بذلك عن جماعة
المسلمين الواحدة (بالاسم والمنهج والأمير والشعار) و«يد الله على الجماعة».
٣) دخلتا في الشبهة وسبعين فرقة (في النار) كما أفتى بذلك الشيخ ابن باز
رحمه الله أثناء شرحه المنتقى في الطائف قبل وفاته بعامين (النصيحة لسعيد
ابن هليل العمر ص ١٠-١١) وكما أفتى بذلك الشيخ صالح الفوزان حفظه الله
(الأجوبة المفيدة لجمال بن فريحان الحارثي ص ٢٥).
٤) أفتت اللجنة الدائمة للبحوث والإفتاء برقم ١٦٧٤ في ١٠/١٧/١٣٩٧ بتحريم هذا
التفرقة وأنه (مما نهى الله عنه وذم من أحدثه أو تابع أهله وتوعد فاعليه
بالعذاب العظيم).
قال الله تعالى ﴿إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء﴾.
٥) وأفتى بتحريم التفرق الشيخ د. صالح الفوزان، والشيخ ابن عثيمين، والشيخ الألباني والشيخ
د. بكر أبو زيد في كتابه (حكم الانتماء إلى الفرق والجماعات والأحزاب الإسلامية)
وتفصيل ذلك في كتاب (الجماعات الإسلامية بين العاطفة والتعقل لسعود بن ملوح
العنزي ص ١٠٣ - ١١٢) ولو سمي هذا التفرق تجمعا أو جماعة أو حزبا أو طائفة.
٦) وبقيت جماعة التبليغ على سنة محمد إلياس حتى اليوم، وتفرقت جماعة
الإخوان المسلمين إلى فرق: جماعة المسلمين (التكفير والهجرة) حزب التحرير
حزب الجهاد الإسلامي، البنائية، القطبية، السرورية، جبهة الإنقاذ
في الجزائر، حماس في فلسطين، الجماعة الإسلامية في لبنان وغيرها بعضها
على ارتباط صريح بالجماعة المبتدعة الأم وبعضها منفصل عنها ظاهرا أو باطنا.

ب - كلا المؤسستين رحمها الله نشأ على التصوف، تربى في أحضانه، وبايع عليه، وتعلمه به، ولم يفارقه حتى فارقه حياته، ولكنه لم يقلده وجوب الالتزام به.

ج - وكلا المؤسستين خالف منهاج النبوة في الدعوة إلى الله منذ بعث الله نوحاً عليه السلام بقوله تعالى: ﴿يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره﴾ وقفى الله على أثره بجميع رسله لا يتغير أساس دعوتهم مهما تغير الزمان والمكان والحال. ومع أن المؤسستين ولدا وعاشا وماتا بين أوثان المقامات والمزارات والأضرحة (وهي على قواعد أوثان قوم نوح وقوم محمد وقبله بينهما) فلم يجعل أي منهما الأمر بإفراد الله بالعبادة والنهي عن الإشراك به في عبادته مكاناً في منهاجهما العملي. مع أن النبي نهى عن الإسراف في القهوة والشاي، وأمر بالنوم على الجنب بعد ركعتي الفجر؛ فانشغلوا وأشغلوا الناس بالمرتبة عن الأهم والمحكوم منكر.

د - وكلا المؤسستين خالف منهاج النبوة في الدعوة إلى الله فتجنب النهي عن منكر الابتداع في التدين؛ منكر التقرب إلى الله بشرع لم يأذن به الله، منكر التقديم بين يدي الله ورسوله، بل منكر إشراك غير الله معه في دعائه وعبادته، وهو أعظم الظلم وأشنع الابتداع وأكبر الموبقات، وهو الشرك الأكبر الذي لا يغفر الله لمن مات عليه وإن شاء المغفرة للزاني وشارب الخمر وغيرهما ممن مات على كبيرة دون الشرك كما قال الله تعالى: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى إثماً عظيماً﴾ وفي الآية الأخرى من سورة النساء: ﴿ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالاً بعيداً﴾.

هـ - ومخالفة هاتين الفرقتين شرع الله وسنة رسوله في الدعوة إلى دينه وخروجهما عن الجماعة والولاية وعن منهاج النبوة في أهم وأخص وظائف النبوة والرسالة (الدعوة والتبليغ) فإنهما (وأمثالهما) مشاقتان للرسول من بعد ما تبين لهما الهدى ومتبعتان غير سبيل المؤمنين، بل هما حالتان بغير ما أنزل الله مختارتان لغير ما قضى الله ورسوله من أمر الدعوة.

(كيف يعامل مقترف لهذه المعصية)؟

أ - أفتى الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله بما يلي:

(الواجب على المسلم توضيح الحقيقة، ومناقشة كل جماعة، ونصح الجميع بأنه يسير وفق الخط الذي رسمه الله لعباده ودعا إليه نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، ومن تجاوز هذا أو استمر في عناده فإن الواجب التشهير به والتحذير منه ممن عرف الحقيقة حتى يتجنب الناس طريقهم وحتى لا يدخل معهم من لم يعرف حقيقة أمرهم فيضلوه ويصرفوه عن الصراط المستقيم الذي أمرنا الله باتباعه في قوله تعالى: ﴿وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله﴾، ومما لا شك فيه أن كثرة الفرق والجماعات في البلد المسلم مما يحرص عليه الشيطان أولاً وأعداء الإسلام من الإنس ثانياً) مجموع فتاوى ابن باز جـ ٥ ص ٢٠٢-٢٠٤.

ب- كنت أرى من وجهة نظيمة أنه مجرد قرار منع جماعة يضمه استئصال شرهما وفسادهما، والذي حدث أن جماعة التبليغ تحولت عن المساجد إلى البيوت وعن الاجتماعات الظاهرة في الداخل إلى الاجتماعات في الخارج، أما جماعة الإخوان المسلمين المنوعة أصلاً فقد اختصت المؤسسات العامة والخاصة: المنابر يوم الجمعة، المدارس، جمعيات الإغاثة، الندوة العالمية للشباب، مخلب الأسرة (الوقف الإسلامي)، الرحلات المدرسية، جمعيات تحفيظ القرآن، المسابقات، المهرجانات ومعارضة الكتاب وأي شيء يوصف بالإسلامي.

جـ- وكنت أرى أنه يبقى منع تعدد الفرق والجماعات والأحزاب وفق شرع الله، ويعالج وجود هذه الفرق (التبليغ والإخوان خاصة) فعلاً بأمر أحد العلماء أو كبار طلاب العلم الشرعي عليهم وبالتالي تصحيح مناهجهم حتى تتجدد في منهاج النبوة، وقطع اتصالهم بقياداتهم في الخارج مصدر فسادهم، وإبطال حجتهم المفتراة التي تصدهم على جذب العامة: بأنه الدولة تمنع الدعوة إلى الله.

وهذه الدولة بفضل الله قامت في مراحل الثلاث في القرون الثلاثة الأخيرة على الدعوة إلى الله على بصيرة وجددت التربية في كل مرحلة بالعودة به إلى ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وهي ميزة لم ينافسها فيها أحد من دول المسلمين منذ القرون المفضلة ومع ضيقي بكثرة الأنظمة وكثرة الإدارات والوزارات وكثرة الموظفين فإني أرجو الله أن يوفقه ولاة الأمر لإنشاء وزارة للدعوة إلى الله تضم إدارات الدعوة في الداخل والخارج وهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحوها.

وتتولى الإشراف الفعلي (الإداري أو الإعلامي وحده) على النشاط التطوعي والتعاوني بمختلف عناوينه أو سمائه ومظلاته، بهدف إخضاع الجميع لمنهج النبوة.

وصلى الله وسلم وبارك على محمد وعلى آله وصحبه ومتبعي سنته

الحصين

عيد الفطر المبارك

١٤٢٧